Distr.: General 11 December 2012



الدورة السابعة والستون البند ٥٩ (د) من حدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (٨/67/410)

## 77/٦٧ - مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠/٤٦ ياء المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٣٩/٤٢ كانون كاف المؤرخ ٣ كانون الشاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ٣٦/٤٣ حاء المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ المتعلقة بمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الكائن مقره في ليما،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٠١٦ ه المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ وجميع قراراتها السابقة المعنونة "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي"،

وإذ تسلم بأن المركز الإقليمي يواصل توفير الدعم الفني لتنفيذ المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية ويكثف مساهمته في تنسيق جهود الأمم المتحدة الرامية إلى تحقيق السلام ونزع السلاح وتعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية،

وإذ تعيد تأكيد ولاية المركز الإقليمي المتمثلة في أن يقدم، عند الطلب، دعما فنيا للمبادرات والأنشطة الأحرى التي تضطلع بها الدول الأعضاء في المنطقة من أجل تنفيذ التحدابير الرامية إلى تحقيق السسلام ونزع السسلاح ومن أجل تعزيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية،





وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام (١)، وإذ تعرب عن تقديرها للمركز الإقليمي للمساعدة المهمة التي يقدمها إلى العديد من بلدان المنطقة بناء على طلبها، بوسائل منها برامج بناء القدرات وتقديم المساعدة التقنية وأنشطة التوعية لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذحائر والمتفجرات ومكافحته والقضاء عليه، ولوضعه خططا للحد من العنف المسلح ومنع نشوبه من منظور تحديد الأسلحة، ولتعزيزه ودعمه لتنفيذ الاتفاقات والمعاهدات المبرمة في هذا الصدد، ولاضطلاعه بمبادرات لبناء القدرات تحدف إلى تعزيز الجهود التي تبذلها دوائر إنفاذ القانون لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة النارية،

وإذ ترحب بالدعم الذي يقدمه المركز الإقليمي إلى الدول الأعضاء في تنفيذ الصكوك المتعلقة بترع السلاح ومنع الانتشار،

وإذ تشدد على ضرورة أن يطور المركز الإقليمي أنشطته وبرامحه ويعززها على نحو شامل متوازن، وفقا لولايته،

وإذ ترحب بالدعم الذي يواصل المركز الإقليمي تقديمه إلى الدول الأعضاء في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع حوانبه ومكافحته والقضاء عليه (٢)،

وإذ ترحب أيضا بالمساعدة التي يقدمها المركز الإقليمي إلى بعض الدول بناء على طلبها في محال إدارة مخزونات الأسلحة الوطنية وتأمينها وتحديد الأسلحة والذخائر التي تعتبرها السلطات الوطنية المختصة فائضة أو متقادمة أو محجوزة وتدميرها،

وإذ ترحب كذلك بمبادرة المركز الإقليمي المتمثلة في مواصلة الاضطلاع بأنشطة تتسق مع الجهود الرامية إلى كفالة تمتع المرأة بالمساواة في التمثيل في جميع عمليات صنع القرار المتعلقة بالمسائل المتصلة بترع السلاح ومنع الانتشار وتحديد الأسلحة، على نحو ما تم تشجيعه في القرار ٦٩/٦٥ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠،

وإذ تشير إلى تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية (٣) المشار إليه في قرار الجمعية العامة ٥٩/٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر

<sup>.</sup>A/67/132(\)

<sup>(</sup>٢) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، نيويورك، ٩-٠٠ تموز/يوليه ٢٠٠/ (A/CONF.192/15)، الفصل الرابع، الفقرة ٢٤.

<sup>(</sup>۳) انظر A/59/119.

٢٠٠٤ الذي يكتسي أهمية قصوى فيما يتعلق بالدور الذي يؤديه المركز الإقليمي في الترويج لهذه المسألة في المنطقة في إطار الاضطلاع بالولاية المنوطة به المتمثلة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية في سياق السلام ونزع السلاح،

وإذ تلاحظ أن مسائل الأمن ونزع السلاح والتنمية كانت دائما ولا تزال من المواضيع التي يسلم بأهميتها في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التي هي أول منطقة مأهولة في العالم تعلن منطقة خالية من الأسلحة النووية،

وإذ تشدد على أهمية استمرار الدعم الذي يقدمه المركز الإقليمي لتعزيز المنطقة الخالية من الأسلحة النووية المنشأة بموجب معاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلولكو) (أ) والجهود التي يبذلها للنهوض بالتثقيف في مجال السلام ونزع السلاح،

وإذ تضع في اعتبارها الدور المهم الذي يؤديه المركز الإقليمي في تعزيز تدابير بناء الثقة وفي تحديد الأسلحة والحد منها ونزع السلاح والتنمية على الصعيد الإقليمي،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا أهمية المعلومات والبحوث والتثقيف والتدريب من أحل السلام ونزع السلاح والتنمية لتحقيق التفاهم والتعاون بين الدول،

1 - تكرر تأكيد دعمها القوي للدور الذي يقوم به مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في الترويج للأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي تعزيزا للسلام ونزع السلاح والاستقرار والأمن والتنمية بين الدول الأعضاء فيه؟

7 - تعرب عن ارتياحها لما اضطلع به المركز الإقليمي من أنشطة في العام الماضي، وتطلب إلى المركز أن يواصل أخذ المقترحات التي ستقدمها بلدان المنطقة في الاعتبار من أجل تنفيذ ولاية المركز في مجالات السلام ونزع السلاح والتنمية، والنهوض، في جملة أمور، بترع السلاح النووي وبمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر والمتفجرات ومكافحته والقضاء عليه وبتدابير بناء الثقة وتحديد الأسلحة والحد منها والشفافية والحد من العنف المسلح ومنع نشوبه على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؟

٣ - تعرب عن تقدير ها للدول الأعضاء للدعم السياسي الذي تقدمه من أحل تعزيز المركز الإقليمي وبرنامج أنشطته وتنفيذ ذلك البرنامج وللدول الأعضاء والمنظمات

3

<sup>(</sup>٤) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦٣٤، الرقم ٩٠٦٨.

والمؤسسات الدولية، الحكومية منها وغير الحكومية، للمساهمات المالية التي تقدمها لهذا الغرض، وتشجعها على مواصلة تقديم التبرعات وزيادة حجمها؟

- 3 تدعو جميع دول المنطقة إلى مواصلة المشاركة في الأنشطة التي يقوم بها المركز الإقليمي، باقتراح مواضيع لإدراجها في برنامج أنشطته والاستفادة بشكل أكبر وأفضل من قدرات المركز للتصدي للتحديات الماثلة حاليا أمام المجتمع الدولي، لتحقيق أهداف ميثاق الأمم المتحدة في مجالات السلام ونزع السلاح والتنمية؟
- ودون الإقليمية التي اتفقت عليها بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريي في مجال أسلحة الدمار الشامل، وبخاصة الأسلحة النووية، وفي مجال الأسلحة التقليدية، بما فيها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وفي مجال الصلة بين نزع السلاح والتنمية وفي مجال العلاح والتنمية وفي مجال تعزيز تدابير بناء الثقة بين بلدان المنطقة المضطلع بها طوعا وتطوير تلك المبادرات؟
- تشجع المركز الإقليمي على مواصلة تطوير الأنشطة في جميع بلدان المنطقة في جميع بلدان المنطقة في مجالات السلام ونزع السلاح والتنمية ذات الأهمية؛
- ٧ تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دور هما الثامنة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؟
- ۸ تقرر أن تدرج في حدول الأعمال المؤقت لدورتما الثامنة والستين البند الفرعي المعنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريي" في إطار البند المعنون "استعراض وتنفيذ وثيقة احتتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة".

الجلسة العامة ٨٤ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢